|  |  |
| --- | --- |
| الاتحـــاد الدولــــي للاتصــــالات | sigleITU |

|  |
| --- |
| *مكتب الاتصالات الراديوية (فاكس مباشر رقم (+41 22 730 57 85* |

|  |  |
| --- | --- |
| **الرسالة الإدارية المعممة CACE/579** | 17 أغسطس 2012 |

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه  
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية  
والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

**الموضوع: اجتماع لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)**

**جنيف، 20-19 نوفمبر 2012**

# 1 مقدمة

نتشرف بالإعلان في هذه الرسالة الإدارية المعممة عن عقد اجتماع للجنة الدراسات 5 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد، يومي 19 و20 نوفمبر 2012 في جنيف عقب اجتماعات فرق العمل 5A و5B و5C (انظر الرسالة المعممة [5/LCCE/32](http://www.itu.int/md/R00-SG05-CIR-0032/en)).

وسيُعقد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف. وستُعقد الجلسة الافتتاحية الساعة 09:30.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **اللجنة** | **موعد الاجتماع** | **آخر مهلة لتقديم المساهمات** | **الجلسة الافتتاحية** |
| لجنة الدراسات 5 | 20−19 نوفمبر 2012 | الإثنين، 12 نوفمبر 2012 الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق | الإثنين، 19 نوفمبر 2012 الساعة 09:30 (بالتوقيت المحلي) |

# 2 برنامج الاجتماع

يرد مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 5 في الملحق 1. وللاطلاع على المسائل المسندة إلى لجنة الدراسات 5، انظر الموقع:

## <http://www.itu.int/pub/R-QUE-SG05/en>

## 1.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات (الفقرة 2.2.10 من القرار ITU-R 1-6)

هناك أربعة مشاريع لمراجعة توصيات معروضة على لجنة الدراسات 5 لاعتمادها في اجتماعها.

وفقاً للفقرة 1.2.2.10 من القرار ITU−R 1−6، ترد عناوين وملخصات مشاريع هذه التوصيات في الملحق 2.

## 2.2 اعتماد مشاريع التوصيات من جانب لجنة من لجان الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU‑R 1‑6)

يتعلق الإجراء الوارد في الفقرة 3.2.10 من القرار ITU‑R 1‑6 بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي لا ترد بصفة خاصة في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء، سوف تُعرض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 5A و5B و5C و5D التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرة. وبعد النظر في تلك المشاريع على النحو الواجب، يجوز للجنة الدراسات أن تقرر التماس اعتماد مشاريع التوصيات بالمراسلة. وفي مثل هذه الحالات، تستخدم لجنة الدراسات إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لمشاريع التوصيات بالمراسلة، وهو الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 3.10 من القرار ITU‑R 1‑6 (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه)، في حالة عدم اعتراض أي من الدول الأعضاء الحاضرة في الاجتماع.

ووفقاً للفقرة 25.2 من القرار ITU‑R 1‑6، يحتوي الملحق 3 بهذه الرسالة على قائمة بالموضوعات التي ستتناولها فرق العمل في اجتماعاتها قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرة، وهي الموضوعات التي قد تسفر عن مشاريع توصيات.

## 3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تقرر لجنة الدراسات، في الاجتماع، الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.4.10 من القرار ITU‑R 1‑6، ما لم تقرر لجنة الدراسات استعمال الإجراء PSAA على النحو الموضح في الفقرة 3.10 من القرار ITU−R 1−6 (انظر الفقرة 2.2 أعلاه).

# 3 المساهمات

تعالج المساهمات المناسبة لأعمال لجنة الدراسات 5 وفقاً للأحكام الواردة في القرار ITU‑R 1‑6.

ويرجى من الأعضاء تقديم مساهماتهم (بما في ذلك أي مراجعات أو إضافات أو تصويبات لهذه المساهمات) بحيث تصل قبل بدء الاجتماع بمدة قدرها 12 يوماً تقويمياً. والموعد النهائي لاستلام المساهمات محدد بسبعة أيام تقويمية (الساعة 1600 بالتوقيت العالمي المنسق) قبل بدء الاجتماع. **وآخر موعد بالنسبة لهذا الاجتماع موضح في الجدول أعلاه**. ولا تُقبل المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار ITU‑R 1‑6 على أن المساهمات التي لا تتوفر للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يُنظر فيها.

ويرجى من المشاركين تقديم المساهمات بالبريد الإلكتروني إلى العنوان التالي:

[rsg5@itu.int](mailto:rsg5@itu.int)

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 5 ونوابه. والعناوين ذات الصلة موجودة في الموقع:

<http://www.itu.int/go/rsg5/ch>

# 4 الوثائق

ستنشر المساهمات "كما وردت" في غضون يوم عمل واحد على الصفحة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض:

<http://www.itu.int/md/R12-SG05.AR-C/en>

وستنشر النسخ الرسمية في العنوان التالي: <http://www.itu.int/md/R12-SG05-C/en> في غضون ثلاثة أيام عمل.

وطبقاً لاتفاق مع رئيس لجنة الدراسات 5، **سيكون الاجتماع المقبل للجنة الدراسات بدون أوراق نهائياً**. وسيتاح للمندوبين استخدام الشبكة المحلية اللاسلكية في قاعات الاجتماع. وتتاح طابعات في المقهى السيبراني بالطابق الثاني تحت الأرض من مبنى البرج وبالطابقين الأول والثاني من مبنى مونبريان للسماح للمندوبين بطباعة الوثائق إن أرادوا ذلك. وفضلاً عن ذلك، قام مكتب الخدمة ([servicedesk@itu.int](mailto:servicedesk@itu.int)) بإعداد عدد محدود من أجهزة الحاسوب المحمولة كي يستخدمها المشاركون الذين ليس معهم حواسيبهم المحمولة.

# 5 الترجمة الشفوية

ونظراً لأنه تقرر توفير الترجمة الشفوية في الاجتماع، يرجى ملاحظة أن الترجمة الشفوية لن تتوفر ما لم تطلب الدول الأعضاء ذلك. وينبغي إرسال طلبات توفير الترجمة الشفوية من خلال عنوان البريد الإلكتروني التالي [rsg5@itu.int](mailto:rsg5@itu.int) وذلك قبل بدء الاجتماع بشهر على الأقل أي في موعد أقصاه 19 أكتوبر 2012. ومن الضروري مراعاة هذا الموعد النهائي كي يتسنى للأمانة اتخاذ الترتيبات اللازمة للترجمة الشفوية.

# 6 المشاركة عن بُعد

لتسهيل المشاركة عن بُعد في اجتماعات قطاع الاتصالات الراديوية، سيتاح بث صوتي على الويب للجلسات العامة للجنة الدراسات بجميع اللغات المتوفرة (أي اللغات التي تم طلبها في الترجمة − انظر القسم 5) من خلال خدمة الإذاعة عبر الإنترنت (IBS) الخاصة بالاتحاد.

# 7 شروط المشاركة/ التأشيرة

سيجري تسجيل المندوبين/المشاركين على الخط عبر الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصالات الراديوية. وقد طُلب من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية تسمية جهة اتصال تكون مسؤولة عن معالجة جميع طلبات التسجيل نيابة عن إدارتها/منظمتها. وينبغي للأفراد الذين يرغبون في الحضور الاتصال المباشر بجهة الاتصال المعينة لجميع أنشطة لجان الدراسات نيابة عن الكيان الذي ينتمون إليه. وترد قائمة جهات الاتصال المعينة (DFP) في صفحة الويب الخاصة **بالمعلومات العامة وتسجيل المندوبين**:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/delegate-reg-info/en>

وسيفتح مكتب تسجيل المندوبين أبوابه في تمام الساعة 0830 في اليوم الأول من الاجتماع عند مدخل مبنى مونبريان. ويرجى ملاحظة أنه لا بد من تقديم تأكيد التسجيل الذي أُرسل إلى كل مندوب/مشارك بالبريد الإلكتروني بالإضافة إلى صورة شخصية، لكي يتسنى تسلم بطاقة التعريف.

وتتاح المعلومات الخاصة بحجز الفندق للاجتماعات التي تُعقد في جنيف في العنوان التالي: <http://www.itu.int/travel/index.html>.

فرانسوا رانسي  
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

**الملحقات**:  3

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحـق 1

مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 20-19 نوفمبر 2012)

**1** افتتاح الاجتماع

**2** إقرار جدول الأعمال

**3** تعيين المقرِّر

**4** المحضر الموجز للاجتماع السابق (الوثيقة  5/358(Rev.1) (فترة الدراسة 2012−2007))

**5** نتائج جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2012 (RA−12) والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 (WRC−12) ونتائج الدورة الأولى من الاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (CPM15−1) (الوثيقة [5/7](http://www.itu.int/md/R12-SG05-C-0007/en)).

**6** النظر في نواتج فرق العمل

**1.6** فرقة العمل 5A

**2.6** فرقة العمل 5B

**3.6** فرقة العمل 5C

**4.6** فرقة العمل 5D

**7** النظر في مدخلات أخرى (إن وُجدت)

**8** حالة نصوص لجنة الدراسات 5

**9** الاتصال مع لجان الدراسات الأخرى ولجنة تنسيق المفردات والمنظمات الدولية

**10** الجدول الزمني للاجتماعات

**11** ما يستجد من أعمال

أ. هاشيموتو

رئيس لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

الملحـق 2

عناوين وملخصات مشاريع مراجعة التوصيات  
المقترح اعتمادها في اجتماع لجنة الدراسات 5

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1457-10 [غير متاح بعد]

المواصفات التفصيلية للسطوح البينية الراديوية  
للاتصالات المتنقلة الدولية‑2000 (IMT−2000)

الغرض من هذا التعديل على التوصية ITU−R M.1457 هو أن تكون التكنولوجيات الموصفة لمكون الأرض من الاتصالات IMT−2000 مواكبة لآخر التطورات. وتشمل التغييرات الرئيسية إضافة قدرات معززة لبعض السطوح البينية الراديوية وبعض التغييرات المترتبة على ذلك على الأقسام العامة من النص وكذلك على المواصفات الأساسية العالمية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.2012 [غير متاح بعد]

المواصفات التفصيلية للسطوح البينية الراديوية  
للاتصالات المتنقلة الدولية − المتقدمة (IMT−Advanced)

الغرض من هذا التعديل على التوصية ITU−R M.2012 هو أن تكون التكنولوجيات الموصفة للمكون الأرضي عن الاتصالات IMT−Advanced مواكبة لآخر التطورات. وتشمل التغييرات الرئيسية إضافة قدرات معززة للسطوح البينية الراديوية وبعض التغييرات المترتبة على ذلك على الأقسام العامة من النصف وكذلك على المواصفات الأساسية العالمية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.629 الوثيقـة 5/9

استعمال خدمة الملاحة الراديوية لنطاقات الترددات MHz 3 100‑2 900 وMHz 5 650‑5 470 وMHz 9 300‑9 200 وMHz 9 500‑9 300  
وMHz 9 800‑9 500

التنقيحات المدخلة على هذه التوصية تجعلها متوائمة مع النسق وأسلوب الصياغة المستخدمين حالياً في توصيات قطاع الاتصالات الراديوية، فيما تعكس التغييرات الأخرى استعمال نطاقات التردد هذه في أنظمة أخرى مختلفة في إطار خدمة الملاحة الراديوية.

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.824-3 الوثيقـة 5/10

المعلمات التقنية للمنارات الرادارية (racons)

التنقيحات المدخلة على هذه التوصية تجعلها متوائمة مع النسق وأسلوب الصياغة المستخدمين حالياً في توصيات قطاع الاتصالات الراديوية، فيما تعكس التغييرات الأخرى استعمال نطاقات التردد المحددة في التوصية ITU−R M.629 في المنارات الراديوية (racons).

الملحـق 3

المواضيع التي ينبغي تناولها في اجتماعات فرق العمل 5A و5B و5C و5D  
التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات 5  
والتي يمكن إعداد مشاريع توصيات بشأنها

فرقة العمل 5A

- مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU−R M.[VARICODE] − هجائية الإبراق من أجل اتصالات البيانات بالإبراق بزحزحة الطور بمعدل baud 31 في خدمة الهواة وخدمة الهواة الساتلية (الملحق 10 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

- وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1801−1 - معايير السطوح البينية الراديوية لأنظمة النفاذ اللاسلكي عريض النطاق، بما في ذلك التطبيقات المتنقلة والتطبيقات الجوالة، في الخدمة المتنقلة العاملة دون GHz 6 (الملحق 15 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

- وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.2009 − معايير السطوح البينية الراديوية من أجل الاستعمال في عمليات حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث في بعض أجزاء النطاق UHF طبقاً للقرار 646 (Rev.WRC−12) (الملحق 17 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

- وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.2015 − ترتيبات الترددات من أجل أنظمة اتصالات حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث في النطاقات UHF طبقاً للقرار (646 (Rev.WRC−12) (الملحق 18 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

- وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU−R M.[LMS.FA] − مبادئ توجيهية عامة من أجل تخطيط ترتيبات فدرات الترددات في عروض النطاقات الكبيرة المتماسة لتطبيقات النطاق العريض في الخدمة المتنقلة (الملحق 19 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

- وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU−R M.[AUTO] − خصائص الأنظمة لرادارات المركبات التي تعمل في نطاق التردد GHz 81−76 من أجل تطبيقات أنظمة النقل الذكية (الملحق 22 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

- وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1797/التوصية الجديدة ITU−R M.[5A/VOC] − مسرد مصطلحات من أجل الخدمة المتنقلة البرية (الملحق 25 [بالوثيقة 5A/79](http://www.itu.int/md/R12-WP5A-C-0079/en)).

فرقة العمل 5B

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1463-1 - خصائص الرادارات العاملة في خدمة الاستدلال الراديوي في نطاق التردد MHz 1 400‑1 215 ومعايير حمايتها (الملحق 11 ب[الوثيقة 5B/62](http://www.itu.int/md/R12-WP5b-C-0062/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1176 - معلمات تقنية لمعززات أهداف الرادار (الملحق 13 [بالوثيقة 5B/62](http://www.itu.int/md/R12-WP5b-C-0062/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1796-1 - الخصائص ومعايير الحماية لرادارات الأرض العاملة في خدمة الاستدلال الراديوي في نطاق التردد MHz 10 680‑8 500 (الملحق 14 [بالوثيقة 5B/62](http://www.itu.int/md/R12-WP5b-C-0062/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1841 - التوافق بين الإذاعة الصوتية بتشكيل التردد (FM) في النطاق MHz 108‑87 تقريباً ونظام الزيادة للطيران القائم على الأرض في النطاق MHz 117,975‑108 (الملحق 15 [بالوثيقة 5B/62](http://www.itu.int/md/R12-WP5b-C-0062/en)).

- وثيقة عمل من أجل مراجعة التوصية ITU−R M.1874 - الخصائص التقنية والتشغيلية للرادارات الأوقيانوغرافية العاملة في النطاقات الفرعية في مدى التردد MHz 50‑3 (الملحق 16 [بالوثيقة 5B/62](http://www.itu.int/md/R12-WP5b-C-0062/en)).

- مشروع [تمهيدي] للتوصية الجديدة ITU−R M. [RAD ALT] − الخصائص التشغيلية والتقنية لأجهزة تحديد الارتفاع الراديوية التي تستعمل نطاق الترددات MHz 4 400−4 200 ومعايير حمايتها (الملحق 17 [بالوثيقة 5B/62](http://www.itu.int/md/R12-WP5b-C-0062/en)).

فرقة العمل 5C

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R SF.674-2 - تحديد التأثير على الخدمة الثابتة العاملة في النطاق GHz 12,2‑11,7 عندما تتجاوز شبكات الخدمة الثابتة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الإقليم 2 عتبات كثافة تدفق القدرة (الملحق 4 بالوثيقة [5C/602(Rev.1)](http://www.itu.int/md/R07-WP5C-C-0602/en) (فترة الدراسة 2012−2007)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.1509−1 - المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسِّر التقاسم بين الأنظمة من نقطة إلى نقاط متعددة في الخدمة الثابتة وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5‑25,25 (الملحق 2 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.1249-2 - المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسر التقاسم بين الأنظمة من نقطة إلى نقطة في الخدمة الثابتة وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5−25,25 (الملحق 3 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.1247-2 - الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الخدمة الثابتة التي تيسّر التقاسم مع خدمات الأبحاث الفضائية والعمليات الفضائية واستكشاف الأرض الساتلية في النطاقين MHz 2 110‑2 025 وMHz 2 290‑2 200 (الملحق 5 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.1099-4 - ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة الرقمية كبيرة ومتوسطة السعة فوق النطاق GHz 4 MHz 5 000-4 400 (الملحق 6 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.383-8 - ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة كبيرة السعة العاملة في الجزء الأدنى من نطاق الترددات GHz 6 (من 5 925 إلى MHz 6 425) (الملحق 8 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.635-6 - ترتيبات قنوات التردد الراديوي بناءً على مخطط متجانس للأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في النطاق GHz 4 (الملحق 9 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.386-8 - ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في النطاق GHz 8 (من 7 725 إلى MHz 8 500) (الملحق 10 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R F.339-7 - عروض النطاقات ونسب الإشارة إلى الضوضاء وتسامحات الخبو في أنظمة الاتصالات الراديوية عالية التردد في الخدمتين الثابتة والمتنقلة البرية (الملحق 12 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

- وثائق عمل من أجل مراجعة التوصية ITU−R F.1777 - خصائص الأنظمة الرقمية للاستعمال في دراسات التقاسم بالنسبة للبث التلفزيوني خارج الأستوديو وتجميع الأخبار إلكترونياً والإنتاج الميداني الإلكتروني في الخدمة الثابتة (الملحق 13 [بالوثيقة 5C/47](http://www.itu.int/md/R12-WP5c-C-0047/en)).

فرقة العمل 5D

- مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU−R M.1579−1 - التنقل العالمي لمطاريف الأرض للاتصالات المتنقلة الدولية − (IMT−2000) 2000 (الملحق 11.5 بالوثيقة [5D/1163](http://www.itu.int/md/R07-WP5D-C-1163/en)) (فترة الدراسة 2012−2007).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_